# مرسوم بقانون رقم 113 لسنة 2024

## بالموافقة على اتفاقية نقل المحكوم عليهم

## بين دولة الكويت وروسيا الإتحادية

– بعد الاطلاع على الدستور،

– وعلى الأمر الأميري الصادر بتاريخ 2 ذو القعدة 1445 هـ الموافق 10 مايو 2024م،

– وعلى المرسوم رقم 84 لسنة 2024 في شأن الحلول والإنابات الوزارية، والمراسيم المعدلة له،

– وبناء على عرض وزير الخارجية،

– وبعد موافقة مجلس الوزراء،

– أصدرنا المرسوم بقانون الآتي نصه:

مادة أولى

الموافقة على اتفاقية نقل المحكوم عليهم بين دولة الكويت وروسيا الاتحادية، والموقعة في مدينة سانت بطرسبرغ بتاريخ 28 يونيو 2024، والمرفقة نصوصها لهذا المرسوم بقانون.

مادة ثانية

على الوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا المرسوم بقانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

أمير الكويت

مشعل الأحمد الجابر الصباح

رئيس مجلس الوزراء بالنيابة

فهد يوسف سعود الصباح

وزير الخارجية

عبد الله علي عبد الله اليحيا

صدر بقصر السيف في: 22جمادي الأولى 1446هـ

الموافق: 24 نوفمبر 2024 م

## المذكرة الايضاحية

## للمرسوم بقانون رقم 113 لسنة 2024

## بالموافقة على اتفاقية نقل المحكوم عليهم

## بين دولة الكويت وروسيا الإتحادية

رغبة في تعزيز التعاون بين دولة الكويت وروسيا الاتحادية بشأن نقل المحكوم عليهم لتسهيل عملية إعادة التأهيل الاجتماعي للمحكوم عليهم فقد تم التوقيع في مدينة سانت بطرسبرغ على الاتفاقية المشار إليها.

حيث تناولت المادة (1) نطاق الاتفاقية، وتضمنت المادة (2) من الاتفاقية تعريفاً لبعض المصطلحات الواردة فيها.

وبينت المادة (3) على شروط نقل الأشخاص المحكوم عليهم، وأعطت المادة (4) الحق لكل طرف في الاتفاقية بتسمية السلطة المركزية وهي وزارة العدل في كل منهما، كما أعطته الحق بتغيير هذه السلطة وإخطار الطرف الآخر بهذا التغيير.

وأوجبت المادة (5) الالتزام بتقديم المعلومات الواردة لها بمناسبة تنفيذ الاتفاقية، وبينت المادة (6) الطلبات والردود بشأن نقل المحكوم عليهم.

ونصت المادة (7) على أن تتحمل دولة التنفيذ النفقات الناشئة عن نقل المحكوم عليه ، وبينت المادة (8) إجراءات النقل لهؤلاء الأشخاص.

وعالجت المادتين (9،10) نفاذ الحكم وفقاً لقوانين دولة التنفيذ، والعفو العام أو الخاص واستبدال العقوبة وإعادة النظر في الحكم.

ونصت المادة (11) على عدم جواز المحاكمة على ذات الجرم مرتين، ونصت المادة (12) على أحوال وقف تنفيذ العقوبة، كما نصت المادة (13) على حالة تغيير أو إلغاء حكم الإدانة من قبل دولة الإدانة بعد نقل المحكوم عليه لقضاء عقوبته.

وعددت المادة (14) حالات تبادل المعلومات المتعلقة بتنفيذ العقوبة.

وأشارت المادة (15) إلى أحكام عبور المحكوم عليه من خلال دولة ثالثة، وأخيراً نظمت المواد من (16–20) لغة الطلبات وقواعد تطبيق الاتفاقية وتسوية المنازعات والتعديلات على الاتفاقية والأحكام الختامية.

ومن حيث أن نصوص الاتفاقية تحقق مصلحة الدولتين ولا تتعارض مع التزامات دولة الكويت في المجالين العربي والدولي، كما أن وزارة العدل بوصفها الجهة المعنية طلبت استكمال إجراءات التصديق عليها، كما طلبت وزارة الخارجية إعداد الأداة القانونية اللازمة للتصديق عليها.

ولما كانت الاتفاقية من الاتفاقيات الواردة بالفقرة الثانية من المادة (70) من الدستور، ومن ثم تكون الموافقة عليها بقانون عملاً بحكم هذه الفقرة.

واستناداً على المادة الرابعة من الأمر الأميري الصادر بتاريخ 2024/5/10 فقد أعد مشروع المرسوم بقانون المرفق بالموافقة عليها مع مذكرته الإيضاحية مفرغين بالصيغة القانونية المناسبة.

اتفاقية نقل المحكوم عليهم

بين دولة الكويت وروسيا الإتحادية

إن ودولة الكويت وروسيا الإتحادية – المشار إليهما فيما بعد "بالطرفين"، رغبة في تعزيز التعاون الدولي في مجال القانون الجزائي، وأملاً في تسهيل عملية إعادة التأهيل الاجتماعي للمحكوم عليهم.

فقد اتفقا على ما يلي:–

المادة 1

نطاق الاتفاقية

1– يقوم كلا الطرفين وفقاً لشروط وأحكام هذه الاتفاقية، بتقديم أقصى حد ممكن من المساعدة بالمسائل المتعلقة بنقل المحكوم عليهم.

2– يجوز نقل الشخص المحكوم عليه في إقليم أي من الطرفين إلى إقليم الطرف الآخر لقضاء العقوبة المفروضة وفقاً لأحكام هذه الاتفاقية ولهذا الغرض، يجوز للشخص أو لممثله القانوني أن يقدم طلباً إلى دولة الإدانة أو دولة التنفيذ لنقله، وفقاً لأحكام هذه الاتفاقية.

3 –يجوز تقديم طلب النقل عن طريق دولة الإدانة أو دولة التنفيذ.

المادة 2

التعريفات

لأغراض هذه الاتفاقية يقصد بالمصطلحات التالية ما يلي: –

1–الحكم: – هو قرار المحكمة البات مقرراً عقوبة عن جريمة مرتكبة. كما يتضمن مصطلح "الحكم" قرار المحكمة البات مقرراً عقوبة الإعدام والذي تم استبداله لاحقاً بعقوبة سالبة للحرية لفترة زمنية محددة أو الحبس المؤبد في دولة الإدانة من خلال العفو.

2 –الإدانة: – أي عقوبة سالبة للحرية لفترة زمنية محددة أو الحبس المؤبد الذي فرض بموجب حكم.

3 –المحكوم عليه: – الشخص الذي يقضي عقوبة سالبة للحرية مفروضة بموجب حكم.

4–دولة الإدانة: – محكمة الدولة التي أدين فيها الشخص الممكن نقلة أو تم نقله لقضاء العقوبة–

5 –دولة التنفيذ: – هي الدولة التي يجوز نقل المحكوم عليه او تم نقله لقضاء العقوبة.

6 –يقصد بالممثل القانوني :– الشخص أو المؤسسة المخولة بموجب قوانين أحد الطرفين للعمل نيابة عن الشخص المحكوم عليه أو لصالحه في الهيئات التابعة لذلك الطرف.

المادة 3

شروط النقل

1– يجوز نقل المحكوم عليه بموجب هذه الاتفاقية وفقا للشروط التالية:–

أ– اذا كان الشخص المحكوم عليه من مواطني بلد التنفيذ.

ب–اذا كانت العقوبة نهائية ولم يكن هنالك إجراءات معلقة لهذا الشخص.

ج– إذا كان الجزء المتبقي من العقوبة التي يقضيها المحكوم عليه لا تقل عن ستة أشهر عند استلام طلب النقل، وفي الحالات الخاصة، يجوز للطرفين الموافقة على النقل إذا كانت الفترة الزمنية المتبقية للعقوبة أقل من الفترة المبينة أعلاه.

د– يكون هناك موافقة خطية من الشخص المحكوم عليه وذلك لنقله لقضاء العقوبة في إقليم دولة التنفيذ، وفي حال تعذر قيام هذا الشخص بالتعبير عن رغبته للنقل بسبب سنه أو حالته الصحية أو العقلية، فإنه يتم ذلك عبر موافقة خطية من ممثله القانوني.

كما تلتزم دولة التنفيذ بتوفير مسؤول استشاري أو أي مسؤول في دولة التنفيذ للتحقق من تلك الموافقة من عدمها ومنها ما أدلى به طوعاً، مع بيان التبعات القانونية لذلك النقل.

هـ–اذا كانت الجرائم المفروضة بشأنها العقوبة، معاقباً عليها بعقوبة سالبة للحرية وفقاً للقوانين الجزائية بدولة التنفيذ،

و– اذا وافق كلٍ من دولة الإدانة ودولة التنفيذ على النقل.

2–يجوز رفض النقل في الحالات التالية–:

أ– اذا اعتبرت دولة الإدانة ان نقل الشخص المحكوم عليه قد يمس سيادتها أو أمنها أو النظام العام أو أي من مصالحها الأساسية.

ب– اذا كان على المحكوم عليه التزامات مالية غير مسددة صادرة بموجب قرار محكمة أو إذا كانت ضمانات تنفيذ تلك الالتزامات غير كافية وفقا لدولة الإدانة.

ج– اذا كانت العقوبة غير قابلة للتنفيذ في دولة التنفيذ بسبب انقضاء بفترة التقادم أو لأسباب أخرى منصوص عليها في قوانين تلك الدولة.

المادة 4

السلطات المركزية والمختصة

1– تكون السلطات المركزية المخولة لتطبيق هذه الاتفاقية هي–:

لدولة الكويت– وزارة العدل (إدارة العلاقات الدولية).

لروسيا الإتحادية – وزارة العدل في روسيا الإتحادية.

2 –تلتزم السلطات المركزية بالتواصل المباشر عند تنفيذ هذه الاتفاقية.

3–يقوم أي من الطرفين بإخطار الآخر فوراً في حال حدوث أي تغيير لسلطته المركزية عبر القنوات الدبلوماسية.

4– تكون السلطات المختصة هي السلطات المخولة من قبل أي من الطرفين لتنفيذ الالتزامات بموجب هذه الاتفاقية.

المادة 5

الالتزام بتقديم المعلومات

1– يتعين إخطار الشخص المحكوم عليه الذي تنطبق عليه هذه الاتفاقية من قبل دولة الإدانة بمحتويات هذه الاتفاقية بالإضافة إلى التبعات القانونية للنقل.

2– في حال قدّم المحكوم عليه طلباً الى دولة الإدانة للنقل، تلتزم هذه الدولة بإخطار دولة التنفيذ فوراً بعد صيرورة الحكم نافذاً.

3 –يجب أن يتضمن الإشعار المعلومات التالية:

أ– اسم العائلة، الاسم كاملاً، مكان وتاريخ الولادة، جنسية الشخص المحكوم عليه.

ب– مكان الإقامة الدائم للشخص المحكوم عليه في دولة التنفيذ (ان كان معروفاً)–:

ج– بيان بالحقائق التي فرضت العقوبة على أساسها.

د– نوع ومدةٍ وتاريخ بدء العقوبة.

هـ– نص الأحكام المطبقة للقوانين الجزائية.

4– إذا قدم الشخص المحكوم لدولة التنفيذ طلبا للنقل بموجب أحكام هذا القانون، يتعين على دولة الإدانة تزويد دولة التنفيذ بناءً على طلبها، بالبيانات المذكورة في الفقرة3 من هذه المادة.

4– يجب إخطار المحكوم عليه كتابة بأية إجراءات يتم اتخاذها من قبل دولة التنفيذ أو دولة الإدانة، بموجب الفقرات 1– 4 من هذه المادة بالإضافة الى أي قرار يتخذه أي من الطوفين لطلب النقل.

المادة 6

الطلبات والردود

1– تكون طلبات وردود السلطة المركزية للنقل لأي من الطرفين كتابة وموجهة إلى السلطة المركزية للطرف الآخر وفقاً لهذه الاتفاقية.

2– يلتزم الطرف المطلوب منه بإخطار الطرف الطالب وعلى وجه السرعة بقراره قبول أو رفض طلب النقل،

3– بعد استلام طلب النقل يجب على السلطة المركزية لدولة الإدانة أن ترفق الطلب الموجّه إلى السلطة المركزية لدولة التنفيذ بما يلي:–

أ –معلومات عن المحكوم عليه (اللقب – الاسم كاملا – تاريخ ومكان الميلاد).

ب– وثائق تدل على جنسية المحكوم عليه ومكان أقامته الدائم.

ج– صور رسمية من حكم الإدانة وقرارات المحكمة ذات الصلة بالقضية والوثائق التي تثبت نهائيته.

د– بيان عن الفترة التي تم تنفيذها من العقوبة والتي لم تنفذ بعد، بالإضافة الى ملوك المحكوم عليه أثناء قضائه العقوبة.

هـ– الوثائق التي تشير الى تنفيذ عقوبة أخرى (ان وجدت).

و– نصوص أحكام القانون الجزائي التي أدين الشخص بموجبها.

ز– موافقة خطية من الشخص المحكوم أو من ممثله القانوني في حال تعذّره من التعبير عن رغبته بالنقل لتنفيذ الحكم في إقليم دولة التنفيذ بسبب السن أو الحالة الصحية او العقلية.

ح– المستندات التي تشير الى الالتزامات المالية للشخص المدان بموجب حكم.

ط– بيانات الحالة الصحية (إن وجدت) للمحكوم عليه وعن إمكانية نقله الى إقليم دولة التنفيذ.

4– بعد تلقي طلب النقل، تلتزم السلطة المركزية لدولة التنفيذ بإرسال الطلب الموجه الى السلطة المركزية لدولة الإدانة مرفق بالمستندات المشار إليها في الفقرة 3/البند أ– ب من هذه المادة تلتزم السلطة المركزية لدولة الإدانة بإرسال الرد على هذا الطلب مرفقاً بالمستندات المشار إليها في الفقرة 3/ج– ط من هذه المادة.

5– في حال الموافقة على طلب السلطة المركزية بدولة الإدانة، تقوم السلطة المركزية بدولة التنفيذ إرفاق الرد بما يلي:–

أ– موافقة خطية لاستلام الشخص المحكوم عليه لتنفيذ العقوبة المتبقية.

ب– صورة رسمية من قرار المحكمة او السلطة المختصة الذي يشير إلى تنفيذ الحكم والاعتراف به وكذلك شروط وإحكام وأمر تنفيذ المحكوم عليه العقوبة بعد نقله.

ج– نصوص رسمية من التشريعات المستند عليها حكم الإدانة.

د– الوثائق التي شير الى جنسية الشخص المحكوم عليه.

6– يجوز لأي من السلطات المركزية للطرفين إن دعت الضرورة طلب معلومات أو بيانات إضافية.

7– بناءً على قرار الموافقة على نقل المحكوم عليه او رفضه والمقدم من المحكمة أو من سلطة أخرى مختصة بدولة الإدانة، تُلتزم السلطة المركزية لدولة الإدانة بعد تلقّي جميع المستندات المطلوبة بأخطار السلطة المركزية لدولة التنفيذ على وجه السرعة عن موافقتها أو رفضها نقل الشخص المحكوم عليه بموجب الشروط والأحكام الواردة في هذه الاتفاقية.

المادة 7

النفقات

تتحمل دولة التنفيذ النفقات المترتبة على نقل الشخص المحكوم عليه بما فيها نفقات العبور كما يتحمل الطرف المتكبد لتلك النفقات أية نفقات أخرى حتى نقل ذلك الشخص.

المادة 8

إجراءات النقل

بموجب إخطار السلطة المركزية بدولة التنفيذ عن قرار المحكمة أو السلطة المختصة لدولة الإدانة بالموافقة على نقل الشخص المحكوم، تلتزم السلطات المختصة لكلا الطرفين وعلى وجه السرعة بتحديد المكان والزمان وإجراءات نقل الشخص المحكوم عليه.

المادة 9:

إنفاذ الحكم

1– تضمن دولة التنفيذ مواصلة انفاذ الحكم وفقاً لقوانينها.

2– تقوم محكمة دولة التنفيذ استناداً الى الحكم ووفقاً لقوانينها، بفرض الفترة الزمنية للحبس كما تم فرضها بالحكم. ووفقاً لقوانين دولة التنفيذ، اذا كانت أقصى مدة عقوبة حبس للجريمة المرتكبة اقل من تلك المفروضة بموجب الحكم الصادر بدولة الإدانة، تقوم محكمة دولة التنفيذ بفرض اقصى عقوبة حبس للجريمة المرتكبة وفقاً لقوانينها. يتم الاخذ

بعين الاعتبار الجزء الذي تم قضاءه من العقوبة في إقليم دولة الإدانة من المدة الاجمالية للعقوبة.

3– تقوم محاكم دولة التنفيذ باتخاذ قرار فرض أية عقوبة إضافية عبر حكم صادر في دولة الإدانة. وإذا كانت الجريمة محل العقوبة منصوصاً عليها في قوانين تلك الدولة، يتم فرض العقوبة الإضافية كما هو مُبيّن في هذه المادة.

المادة 10

العفو العام أو الخاص واستبدال العقوبة وإعادة النظر في الحكم

يجوز لأي م الطرفين منح العفو العام أو الخاص؛ استبدال العقوبة وفقاً لقوانينه. تمتلك دولة الإدانة فقط حق إعادة النظر بالحكم الصادر ت

المادة11

عدم جواز المحاكمة على ذات الجرم مرتين

لا يجوز بعد نقل الشخص المحكوم عليه محاكمته في دولة التنفيذ أو اتخاذ إجراءات ضده عن ذات الجريمة التي تم فرض العقوبة بموجبها في دولة الإدانة.

المادة 12

وقف التنفيذ

تقوم دولة التنفيذ بوقف تنفيذ العقوبة طالما يتم اخطارها من قبل دولة الإدانة عن أي قرار أو إجراء بوقف تنفيذها.

المادة 13

تغيير أو الغاء الحكم

1– اذا طرأ على حكم الإدانة أي تغيير من قبل محكمة دولة الإدانة بعد نقل المحكوم عليه لقضاء عقوبته، يتم ارسال صورة من الحكم الصادر والمستندات الأخرى الى السلطة المركزية لدولة التنفيذ بأسرع وقت وتقوم دولة التنفيذ باتخاذ القرار المناسب حيال ذلك كما هو مبين في المادة 9 من هذه الاتفاقية.

2– في حالة الغاء الحكم الصادر بحق (المحكوم عليه) بعد نقله، أو إنهاء القضية في دولة الإدانة، يتعين تزويد السلطة المركزية بدولة التنفيذ بصورة من هذا القرار لتنفيذه على وجه السرعة.

3 –في حال الغاء الحكم الصادر بحق المحكوم عليه بعد نقلة وقضي بإجراءات قانونية أو تحقيقات جديدة، يتعين تزويد دولة التنفيذ فوراً بصورة معتمدة من هذا القرار مع أي معلومات أخرى تتعلق بالجريمة وذلك بغرض اتخاذ القرار المناسب طبقاً لقوانين دولة التنفيذ.

المادة 14

تبادل المعلومات

يتعين على السلطة المركزية بدولة التنفيذ بإخطار السلطة المركزية بدولة الإدانة بالمعلومات المتعلقة بتنفيذ العقوبة في الحالات التالية:

أ– عندما ترى دولة التنفيذ أنه قد تم. اكمال تنفيذ العقوبة.

ب– عندما يصدر بحق المحكوم عليه بدولة التنفيذ عفو عام أو خاص او إخلاء سبيل مشروط.

ج– في حال هروب الشخص المحكوم عليه من السجن قبل اكمال تنفيذ العقوبة.

د– في حال طلبت دولة الإدانة تقريراً خاصاً.

المادة 15

العبور

1– إذا قدم أحد الطرفين طلب العبور للمحكوم عليه من خلال الاتفاق على ذلك مع دولة ثالثة، يلتزم الطرف الآخر وفقاً لقوانينه بتلبية ذلك الطلب.

2– يجوز لأي من الطرفين رفض السماح بالعبور في الحالات التالية:–

أ– اذا كان الشخص المحكوم عليه من مواطني ذلك الطرف.

ب– اذا كانت الجريمة محل العقوبة المفروضة لا تعتبر جريمة بموجب قوانينه.

3– يجب ان يرفق طلب العبور المعلومات الواردة في الفقرة 3 من المادة 6 ومصحوباً بالمستندات المبينة في الفقرة 1 والبند (أ) – (د) من الفقرة 5 للمادة 6 من هذه الاتفاقية.

4 –يجوز للطرف المطلوب منه السماح بالعبور بحسب الشخص المحكوم عليه استناداً على قرار من المحكمة أو سلطة أخرى مختصة لذلك الطرف للمدة التي يتطلب المرور على أراضيها.

5– لا يتطلب الإذن في حالة النقل الجوي والهبوط غير المتوقع في إقليم أحد الطرفين ومع ذلك يجب اخطار ذلك الطرف بأي عملية عبور عبر إقليمه.

المادة 16

اللغة

تكون الطلبات والمستندات الداعمة لها والإخطارات والمعلومات الأخرى بلغة الطرف الطالب ومصحوبة بترجمة الى لغة الطرف المطلوب منه او إلى اللغة الإنجليزية ولا تخضع الى التصديق. كما يتم تطبيق ذلك على جميع المستندات والمعلومات الأخرى المقدمة كردود.

المادة 17

التطبيق

تطبق هذه الاتفاقية على تنفيذ العقوبات التي يتم فرضها قبل أو بعد دخولها حيز النفاذ.

المادة 18

المشاورات وتسوية المنازعات

1– تتشاور السلطات المركزية بناء على طلب أحدهم لغرض تفسير أو تطبيق هذه الاتفاقية.

2– يتم تسوية أي نزاع ينشأ عن تفسير وتطبيق هذه الاتفاقية عبر المفاوضات الدبلوماسية.

المادة 19

التعديلات على الاتفاقية

1– يجوز تعديل هذه الاتفاقية بموافقة كلا الطرفين.

2 –تدخل التعديلات الموافق عليها حيز النفاذ وفقاً للإجراءات المنصوص عليها في: الفقرة 1 من المادة 20.

المادة 20

الأحكام الختامية

1 –تسري هذه الاتفاقية لمدة زمنية غير محددة وتصبح ملزمة بعد 30 يوماً من تاريخ استلام آخر اشعار خطي من الطرفين عبر القنوات الدبلوماسية الذي يعلن فيه أي منهما باستيفائه جميع الإجراءات الداخلية المطلوبة لبدء نفاذها وفقاً للقوانين المطبقة لكل طرف.

2– يتم إنهاء هذه الاتفاقية بعد انتهاء 180 يوماً من تاريخ الاشعار الخطي لأي من الطرفين الذي يعلن فيه عن نيته لإنهائها عبر القنوات الدبلوماسية.

3– لا يعرقل إنهاء هذه الاتفاقية تكملة تنفيذ طلبات النقل للأشخاص المحكوم عليهم والمستلمة قبل تاريخ انتهاء الاتفاقية.

حررت في مدينة سانت بطرسبرغ يوم الجمعة الموافق 28 يونيو 2024 من ثلاث نسخ اصلية باللغات العربية والروسية والإنجليزية، ولكل منهما ذات الحجية، وفي حال الاختلاف في التفسير يرجح النص الإنجليزي.

| عن | عن |
|---|---|
| دولة الكويت | روسيا الإتحادية |
| د. محمد إبراهيم الوسمي | كونستانتين تشويتشينكو |
| وزير العدل ووزير الأوقاف والشئون | وزير العدل |

# AGREEMENT BETWEEN THE STATE OF KUWAIT AND THE RUSSIAN FEDERATION ON TRANSFER OF SENTENCED PERSONS

THE STATE OF KUWAIT and THE RUSSIAN FEDERATION, hereinafter referred to as the "Parties".

WISHING to further the development of international cooperation in the field of criminal law,

ASPIRING to facilitate the process of social rehabilitation of sentenced persons,

HEREBY agree as follows:

Article 1

Scope of the Agreement

1. The Parties shall, in accordance with the terms and conditions of this Agreement.

provide each other with the widest measure of assistance in matters related to transfer of sentenced persons.

2. A person sentenced in the territory of one Party may be transferred to the territory of the other Party, in accordance with the provisions of this Agreement, in order to serve the punishment imposed. For that end, such person or his/her legal representative may apply to either the sentencing State or administering State for his/her transfer, in accordance with the provisions of this Agreement.

3. The request for transfer may be submitted by either the sentencing State or the administering State.

Article 2

Definitions

For the purposes of this Agreement, the following terms shall mean:

"sentence" – a conclusive court decision imposing punishment for a committed crime. The term "sentence" shall also include conclusive court decisions imposing death penalty, later substituted for a fixed term of deprivation of liberty or for life imprisonment in sentencing State by an act of amnesty or pardon;

"punishment" – any punishment which includes deprivation of liberty for a fixed term or life imprisonment, imposed by a sentence;

"sentenced person" – a person serving a punishment in the form of deprivation of liberty, imposed by a sentence;

"sentencing State" – a State a court of which has sentenced a person that may be transferred or has been transferred in order to serve the punishment ;

"administering State" – a State to which the sentenced person may be transferred or has been transferred in order to serve the punishment ;

"legal representative" means a person or an institution authorized by the legislation of the Party to act in the interests or on behalf of the sentenced person in the respective bodies of that Party.

Article 3

Conditions for Transfer

1. A sentenced person may be transferred under this Agreement only on the following conditions:

(a) the sentenced person is a national of administering State;

authority, through diplomatic channels.

4. The competent authorities are the authorities duly authorized by each Party for performance of acts for implementation of the obligations under this Agreement.

Article 5

Obligation to Provide Information

1. Any sentenced person, to whom this Agreement may be applied, shall be informed by the sentencing State of the contents of this Agreement, as well as of legal consequences of transfer.

2. If the sentenced person applies to the sentencing State for his transfer, that State shall so promptly inform the administering State after the sentence enters into force.

3. Such notice shall include:

(a) surname, name (patronymic), date and place of birth, nationality of the sentenced person;

(b) permanent place of residence of the sentenced person in the administering State, if known;

(c) a statement of the facts, upon which the punishment was based;

(d) the type, duration and date of commencement of the punishment ;

(e) the text of applicable provisions of the criminal laws.

4. If the sentenced person applies to the administering State for transfer pursuant to the provisions hereof, the sentencing State shall provide the administering State.

on request, with the information specified in Paragraph 3 of this Article.

5. The sentenced person shall be informed in writing of any actions taken by the administering State or by the sentencing State, under the Paragraphs 1–4 of this Article, as well as of any decision taken by either State on request for transfer.

Article 6

Requests and Responses

1. Requests of the central authority of a Party for transfer and responses to them shall be made in writing and directed to the central authority of the other Party in accordance with this Agreement.

2. The requested Party shall promptly inform the requesting Party on its decision to satisfy or reject the request of transfer.

3. After receipt of the motion for transfer, the central authority of the sentencing State shall accompany the request addressed to the central authority of the administering State with:

(b) the sentence is final, and there are no proceedings pending in respect of this person;

(c) at the time of receipt of request for transfer, the part of punishment to be served by the sentenced person is not less than six months. In exceptional cases, the Parties may agree on transfer if the remaining term of punishment is less than that specified above;

(d) there is written consent by the sentenced person for his/her transfer for execution of sentence in the territory of the administering State, and in case of his/her inability to freely express his/her will due to age, physical or mental condition – a written consent by his/her legal representative. The sentencing State shall provide a consular officer or any other official of the administering State with an opportunity to verify that the consent for transfer or rejection thereof was given voluntary and with understanding of legal consequences of such transfer;

(e) the crimes, for which the punishment was imposed, are punishable by deprivation of liberty according to criminal laws of the administering State;

(f) sentencing State and administering State have clearly given their consent for transfer.

2. The transfer may be rejected if:

(a) the sentencing State considers that transfer of the sentenced person would impair its sovereignty, security, public order or other essential interests;

(b) the sentenced person has not fulfilled any financial obligations arising from a court sentence, or if, in the opinion of sentencing State, the guarantees of fulfillment of such obligations are insufficient;

(c) the punishment cannot be executed in the administering State due to expiration of limitation period;

(d) or due to other reasons stipulated in the laws of this State.

Article 4

Central and Competent Authorities

1. The central authorities authorized to perform this Agreement are:

For The State of Kuwait – Ministry of Justice (Department of International Relations).

For the Russian Federation – Ministry of Justice of the Russian Federation;

2. While executing this Agreement, the central authorities shall communicate directly.

3. Each Party shall immediately notify the other Party of any changes, connected with its respective central

6. If necessary, the central authorities of the Parties may request any additional documents or information.

7. Upon rendering the decision of consent or rejection to transfer the sentenced person by the court or other competent authority of the sentencing State, the central authority of the sentencing State after receipt of all necessary documents shall promptly inform the central authority of the administering State of its consent or rejection to transfer the sentenced person subject to the terms and conditions of this Agreement.

Article 7

Expenses

Expenses related to transfer of the sentenced person, including the expenses on transit, shall be borne by the administering State. Any other expenses arising pertaining to transfer of the sentenced person till the moment of his/her transfer shall be borne by the Party that incurred them.

Article 8

Procedure of Transfer

Upon notification of the central authority of the administering State on the decision of the court or other competent authority of the sentencing State to consent to transfer the sentenced person, the competent authorities of the Parties shall promptly determine the place, time and procedure of transfer of the sentenced person.

Article 9

Enforcement of Punishment

1. The administering State shall ensure the continuing of enforcement of punishment in accordance with its laws.

2. The court of the administering State, in accordance with the laws of its State and on the basis of that punishment, shall, subject to and, impose the same term of imprisonment as that imposed by the sentence.

If, according to the laws of the administering State, the maximum term of imprisonment for the crime committed is less than that imposed by the sentence, the court of the administering State shall impose the maximum term of imprisonment provided for by the laws of the administering State for committing the same crime.

The part of the punishment served in the territory of the sentencing State shall be considered in the total term of the punishment.

3. Decision on enforcing additional punishment

(a) information about the sentenced person (surname, name (patronymic), date and place of birth);

(b) documents indicating the nationality of the sentenced person and his/her permanent place of residence;

(c) certified copies of the sentence and all relevant court decisions on the case and a document confirming that the sentence had become final;

(d) The document indicated the part of punishment served and the part of punishment to be served, as well as the document indicating behavior of the sentenced person while serving the punishment;

(e) a document indicating execution of additional punishment, if any;

(f) the text of provisions of the criminal law on account of which the person was sentenced;

(g) a written consent of the sentenced person or his/her legal representative in case of his/her inability to freely express his/her will due to age, physical or mental conditions for his/her transfer for execution of a sentence in the territory of the administering State;

(h) the document indicating financial obligations of the sentenced person under the sentence, if any;

(i) information on the state of health of the sentenced person and on the possibility of his/her transportation to the territory of the administering State.

4. After receipt of the motion for transfer, the central authority of the administering State shall accompany the request addressed to the central authority of the sentencing State with the documents mentioned in Paragraph 3 points (a) and (b) of this Article.

The central authority of the sentencing State shall accompany its response to the said request with the documents mentioned in Paragraph 3 points from (c) to (i) of this Article.

5. If the request of the central authority of the sentencing State is allowed, the central authority of the administering State shall accompany its response with:

(a) a written agreement for receipt of the sentenced person for execution of the remaining part of the punishment ;

(b) a certified copy of the decision of the court or other competent authority on acknowledgement and execution of sentence stating the order, the term and conditions of serving the sentence by the sentenced person after his/her transfer;

(c) certified extracts from legislation on which the sentenced person will serve the sentence;

(d) a document indicating the nationality of the sentenced person.

Article 14

Exchange of Information

The central authority of the administering State shall provide information to the central authority of the sentencing State concerning enforcement of the punishment:

(a) when it considers enforcement of the punishment to have been completed;

(b) when pardon, amnesty or parole has been applied to the sentenced person in the administering State;

(c) when the sentenced person has escaped from custody before enforcement of the punishment has been completed;

(d) when the sentencing State requests a special report.

Article 15

Transit

1. A Party shall, in accordance with its law, satisfy a request for transit of a sentenced person through its territory if such request is made by the other Party, which has agreed with a third State to the transfer of that person.

2. A Party may refuse to permit transit if:

(a) the sentenced person is its national;

(b) the offence for which the punishment was imposed is not considered as such under its law.

3. The request for transit shall include the information specified in Paragraph 3 of Article 6. herein and shall be accompanied by the documents specified in Paragraph 1 and subparagraphs (a) and (d) of Paragraph 5 of Article 6 of this Agreement.

4. The Party requested to permit transit may hold the sentenced person in custody on the basis of the decision of the court or other competent authority of that Party only for such time as transit through its territory requires.

5. Such permit is not required, if such transit is carried out by air and no landing in the territory of the other Party is expected. However, that Party has to be notified of any such transit over its territory.

Article 16

Languages

The request and supporting documents, notifications and information shall be drawn up in the language of the requesting Party and shall be accompanied with translation into the language of the requested Party or into the English language and shall not be the subject to legalization. The same rule is applied to any documents and information submitted as a response to the request, as well.

imposed by the sentence shall be taken by the court of the administering State, if such punishment for the crime committed is provided for by the laws of this State. Additional punishment shall be enforced as specified in this Article.

Article 10

Pardon, Amnesty, Substitution or Review of Sentence

Either Party may grant pardon, amnesty and substitution of sentence in accordance with its laws.

Only the sentencing State shall have the right to resolution of issues of appeal or review of the sentence.

Article 11

Non bis in idem

After his/her transfer, the sentenced person shall not be prosecuted or proceeded against in the administering State for the same acts as the ones on account of which the punishment was imposed in the sentencing State.

Article 12

Termination of Enforcement

The administering State shall terminate enforcement of the punishment as soon as it is informed by the sentencing State of any decision or measure as a result of which the punishment ceases to be enforceable.

Article 13

Change and Remission of Sentence

1. If, after the transfer of the sentenced person for serving the punishment, the sentence is changed by the court of the sentencing State, a copy of the respective sentence and other necessary documents shall be promptly submitted to the central authority of the administering State. The administering State shall resolve the issue of enforcing such decision as specified in Article 9 of this Agreement.

2. If, after the transfer of the sentenced person for serving the punishment the sentence is remitted, thus dismissing the case in the sentencing State, a copy of the respective decision shall be promptly submitted to the central authority of the administering State.

3. If, after the transfer of the sentenced person for serving the punishment, the sentence is remitted and a new investigation or proceedings is/are to take place, a copy of the respective decision, criminal case documents and other necessary materials shall be promptly submitted to the administering State in order to resolve the issue of prosecution of the sentenced person under the laws of the administering State.

Article 17

Temporal application

This Agreement shall be applicable to enforcement of punishment sentences imposed both before and after its entry into force.

Article 18

Consultations and Resolutions of Disputes

1. The Central Authorities shall at the request of either of them consult concerning the interpretation or application of this Agreement.

2. Any disputes, arising out from interpretation and application of this Agreement shall be resolved through diplomatic negotiations.

Article 19

Amendments to the Agreement

1. This Agreement may be amended by consent of the Parties.

2. Any agreed amendments hereto shall take affect in accordance with the procedures specified in Paragraph 1 of Article 20 hereof.

Article 20

Final Provisions

1. This Agreement is valid for an indefinite period and becomes binding upon expiry of 30 days from the date of receipt of the last written notice from the Parties through diplomatic channels of completion of all internal procedures as required for its commencement according to applicable laws thereof.

2. This Agreement terminates upon expiry of 180 days from the date of receipt of the other Party's written notice of its intention to terminate it through diplomatic channels.

3. The termination of this Agreement shall not impede completion of execution of any requests for transfer of sentence persons, received prior to a termination date

DONE in duplicate at St. Petersburg on Friday of 28 June 2024 in the Arabic, Russian and English languages, all texts being equally authentic. In case of any divergence of interpretation, the English text shall prevail.

| For | For |
|---|---|
| the State of Kuwait | the Russian Federation |
| Dr. Mohammad Ibrahim Al-Wasmi | Konstantin Chuychenko |
| Minister of Justice and the Minister of Awqaf and Islamic Affairs | Minister of Justice |